



Ref No. 35/23

Date: 11/4/2023

دفتر الشروط العامة
لمشروع تأهيل ٢٠ مركز إيواء مؤقت (مدرسة) تابعة لوزارة التربية
في محافظة حلب

مكان العمل
محافظة حلب

وثائق العمل

- إن الوثائق التي سينفذ هذا المشروع بموجبها هي التالية:
١. العقد المبرم مع المتعهد الذي سترسى عليه الأعمال.
 ٢. دفتر الشروط العامة المعتمدة في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
 ٣. دفتر المواصفات الفنية الخاص بالمشروع.
 ٤. المخططات الهندسية إن وجدت.
 ٥. جدول الكميات التقديرية.
 ٦. عرض المتعهد وتعديلاته ومراسلاته حتى تاريخ توقيع العقد الموافق عليه من قبل الإدارة.
 ٧. الأوراق الثبوتية للعارض.

المدة الزمنية للتنفيذ

٦٠ (ستون) يوماً تقويمياً

من تاريخ استلام المتعهد لأمر المباشرة وتاريخ استلام موقع العمل أيهما أبعد.

وصف المشروع:

يتضمن المشروع لمشروع تأهيل ٢٠ مركز إيواء مؤقت (مدرسة) تابعة لوزارة التربية في عدة مواقع متفرقة من محافظة حلب ، وذلك من خلال تنفيذ أعمال مدنية و صحية وكهربائية حسب توزع المدارس وفقاً للجدول التالي:



الهلل الأهر العربى السورى

محافظة حلب

مشروع لمشروع تأهبل ٢٠ مركز إواء مؤقت (مدرسة) تابعة لوزارة التربة بحلب

جدول بأسماء المدارس و مواقعها

الحي	اسم المدرسة	الرقم التسلسلى
الأشرفية	برهو الصالح المحدثه	1
باب التيرب	أبو بكر الصديق	2
باب التيرب	أحمد غباش	3
بستان الزهرة	ذي قار	4
السليمانية	دمشق المحدثه	5
سيف الدولة	الملكة زنوبيا	6
سيف الدولة	محمد أديب خياطة	7
الشيخ مقصود	فائز منصور	8
الشعار	شبيبة الثورة	9
الصاخور	حسن العلي	10
طريق الباب	عصام النادري	11
القصيلة	الحمدانية	12
كرم الدعدع	كرم الدعدع المحدثه	13
المشاركة	الحكمة	14
المشاركة	عبد الرحمن جفل	15
المعادية	عمر بن عبد العزيز	16
المعصرانية	محمد مصطفى مبرعى	17
ميسلون	ميسلون	18
هنانو	أحمد زينو	19
هنانو	عمر خواتمي	20

وتتضمن ما ذكر بالتفصيل في المواصفات الفنية.

طريقة تقديم العرض

يلتزم المتعهد بتقديم عرضه بظرف واحد محتوم ومغلق يتضمن:

✓ **الظرف الأول:** يكتب عليه عبارة الوثائق يتضمن الوثائق التالية:

- **تأمينات حسن التنفيذ:** يقدم العارض شيك صادر عنه مصدق من أحد المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية أو كفالة مصرفية تكفله صادرة عن أحد المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية مبلغ /٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.س. (سبعمئة مليون ليرة سورية) لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي كتأمينات حسن تنفيذ، يعاد هذا الشيك للمتعهد الذي تم ترسية المشروع عليه وتوقيع العقد وذلك لدى تقديمه الكشف النهائي لأعمال المشروع وصدور محضر استلام الموقع أصولاً من قبل فريق المراقبة وخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر؛ أما بقية العارضين الذين لم تتم ترسية المشروع عليهم فتم إعادة تأميناتهم إليهم خلال مدة عشرون يوماً من إنتهاء منظمة الهلال الأحمر العربي السوري من إجراءات إستدراج العروض.

- سجل تجاري مصدق.

- شهادة تسجيل في نقابة المقاولين مصدقة حديثاً.

- وثيقة تصنيف مقاول تبين الإختصاصات والفئات المصنفة مصدقة حديثاً، ويعتبر ذلك ملزماً، ويرفض أي عرض شكلاً إذا لم

يتم تقديم هذه الوثيقة.

- تقديم لائحة بالأعمال المنفذة من قبله والجهات التي تعامل معها في تنفيذ هذه الأعمال بالإضافة إلى أسماء وعناوين الجهات صاحبة هذه المشاريع إذا أمكن ذلك.

- التزام العارض بعرضه لمدة لا تقل عن ٢٠ يوماً وذلك من تاريخ تقديم عرضه ولغاية تاريخ قبض سلفة المشروع.

- على المتعهد الالتزام بدفتر الشروط العامة هذا وإرفاقه بظرف الوثائق موقعاً ومختوماً من قبله على كامل الصفحات.

- على المتعهد الالتزام بدفتر المواصفات الفنية الخاص بالمشروع وإرفاقه بظرف الوثائق موقعاً ومختوماً من قبله على كامل الصفحات.

- يقدم العارض كتاباً يبين فيه مدة التزامه بتنفيذ المشروع، ويميز العرض كلما كانت مدة التنفيذ أقصر من المطلوب في دفتر الشروط العامة هذا.

✓ **الظرف الثاني:** يحتوي على العرض الفني ويكتب عليه عبارة العرض الفني.

- يجب على العارض إضافة إلى عرضه الفني تقديم تصريح يبين اطلاعه على كافة المخططات الفنية للمشروع إن وجدت والوثائق المتعلقة بالمشروع واللازمة لتقديم عرضه الفني، وعلى العارض تدقيق المخططات إن وجدت ومطابقتها مع الواقع وإذا كانت هناك ضرورة لتعديلها يتوجب عليه تقديم مبررات وتفصيل التعديل المطلوبة وتقديم أي ملاحظات أو مقترحات لديه عند تقديم العرض الفني وقبل الترسية لاعتماده وتصديقه أصولاً.

- يجب على العارض تقديم المواصفات الفنية لجميع المواد والتجهيزات المقدمة مدعمة بالكتالوجات والنشرات الفنية باللغة الانكليزية أو العربية ويفضل أن تكون نسخة أصلية بحيث تشمل كامل المعلومات الفنية المطلوبة بشكل واضح والتي تحدد المواصفات الفنية الكاملة للتجهيزات والمواد المقدمة.



- يجب على العارض أن يقدم مع عرضه شهادات ضمان الجودة للتجهيزات المقدمة (ISO-9001-2000) وفق BVQI أو ما يعادلها.

✓ **الظرف الثالث:** يحتوي على العرض المالي ويكتب عليه العرض المالي.

- **توضع الظروف الثلاثة ضمن ظرف واحد محتوم يبين عليه اسم العارض والمشروع المعروض موجه الى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي.**

شروط خاصة

- **شمولية الاسعار**

إن الأسعار الافردية لكل مادة والمعتمدة من قبل الفريقين تشمل حتماً كافة المواد والتجهيزات والآلات واليد العاملة العادية والخبيرة والسقائل وكافة الخدمات المطلوبة للتنفيذ الكامل والمقبول للأعمال (بجودة عالية يقبل بها فريق المراقبة) ذلك للوحدة المعتبرة كوحدة قياس وبشكل خاص الأكاليف والأجور التالية:

- ١- الخبراء والمهندسون والمراقبون ورؤساء الورشات والمشرفون على أي مستوى كان.
- ٢- المباني والمنشآت المؤقتة وصيانتها وخدماتها وتجهيزها.
- ٣- حراسة المواقع وحماية الأبنية والمنشآت المجاورة.
- ٤- المواد من أي مصدر كانت وفق الشروط الفنية وإجراء التجارب عليها وعلى الأعمال المنفذة.
- ٥- اليد العاملة الماهرة والعادية الجيدة والفنية اللازمة للصنع والتركيب مع ما يلزم من ألبسة وأدوات لتأمين السلامة المهنية.
- ٦- الآلات والمعدات والسقائل والتدعيم والنقل والترحيل وتنظيف الورشة والمصاريف المتعلقة بها كالوقود والصيانة والحماية وغيرها.
- ٧- النقل والتوريد من أي مصدر كان للمواد والآليات والأشخاص وغيرها.
- ٨- حماية الموقع ضد الأخطار وحماية الأعمال المنفذة لحين تسليمها ونظافة البناء ومحيطه.
- ٩- اللافئات التي تبين اسم المشروع وشعارات الشركاء والجهات المستفيدة.
- ١٠- كافة الخدمات المطلوبة في المواصفات الفنية الخاصة.
- ١١- كافة الأكاليف الأخرى اللازمة لتنفيذ الأعمال وتسليمها بشكل كامل ومقبول كما هو موضح في الشروط الفنية وحسب تعليمات فريق المراقبة.
- ١٢- كافة الضمانات المطلوبة والمنصوص عنها في دفتر الشروط الفنية الخاصة للمشروع.
- ١٣- كما تشمل تكاليف تقديم النشرات الفنية والبيانات واللوائح والكتالوجات والتصاميم والمخططات التفصيلية المطلوبة (Shop drawings) لكافة الأعمال والوثائق والشهادات مبنياً عليها بشكل واضح كافة المعلومات الفنية حسب ما هو وارد بدفتر المواصفات الفنية ويجب أن تكون المعلومات والمواصفات الفنية الواردة ضمن العرض الفني للعارض مطابقة للمعلومات والمواصفات الواردة بالنشرات الفنية الأساسية والتفصيلية ومحددة ومكملة لها.
- ١٤- تكاليف تقديم المخططات التوثيقية الكاملة لكافة الاختصاصات وتعني (as built drawing) اذا لزم الامر وخاصة في حال وجود شركات أو جهات لها نماذج وتفصيلات خاصة وذلك عند الاستلام وفق الواقع المنفذ بمقياس مناسب.
- ١٥- المياه والطاقة الكهربائية اللازمة اثناء تنفيذ المشروع.

١٦- كافة الموالك والهدر والضياعات والاستهلاكات والارباح والضرائب والرسوم إن وجدت والنفقات العامة من أي نوع كانت ومهما كان مصدرها.

١٧- إن كافة الأسعار الافرادية لكل مادة قد وضعت على اساس أن هذه المواد منفذة بالأبعاد والقياسات والسماكات والتفاصيل الملحوظة في المخططات والمتوفرة في الاسواق المحلية وبحسب دفتر المواصفات الفنية الخاصة بالمشروع وبحسب تعليمات فريق المراقبة وأن كافة المواد والأعمال المتممة واللازمة لتنفيذ الأعمال الواردة في جدول الكميات التقديرية هي محملة أساساً على الاسعار الافرادية لكل مادة حسب الحال.

تعتبر المخططات إن وجدت والشروط الفنية والمواصفات وجداول الكميات والأسعار وعرض المتعهد وحدة كاملة لا تتجزأ وتخضع التعامل معها إلى ما ورد في المستندات العقدية.

- يمكن للعارض زيارة موقع العمل على نفقته الخاصة اذا رغب في ذلك، وبين العارض ضمن عرضه أنه زار الموقع وتفهم طبيعة العمل وطبيعة الموقع، كما يتوجب على العارض التحقق من كافة الأعمال المدرجة في المواصفات الفنية وجدول الكميات وبالأخص كميات البنود وفيما إذا كانت هنالك أية زيادات أو إنقاص على كميات البنود أو أية أعمال أخرى غير مدرجة في المواصفات الفنية وجدول الكميات، وفي حال ذلك يقوم العارض بمراسلة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري مبيناً هذه التفاوتات وذلك خلال استدرج العروض لتتم دراستها والإجابة عليها، ويكون العارض بمجرد تقديم عرضه الفني والمالي ملتزماً بالأعمال المطلوب تنفيذها، ولا يحق للمتعاقد الذي سوف ترسي عليه الأعمال زيادة كميات بنود جدول الكميات والأسعار المقدمة من قبله أو إضافة أي بند جديد أو أي زيادة على كميات العقد أو بنود جديدة تظهر أثناء التنفيذ وتكون على مسؤولية المتعاقد ولا يحق له المطالبة بصرف ثمنها الا اذا طلب فريق المراقبة للتنفيذ ذلك بعد أخذ موافقة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري في المركز الرئيسي.
- يحق لفريق المراقبة في الهلال الأحمر العربي السوري بزيادة أو إنقاص الأعمال الواردة في جداول الكميات للمشروع بما يتناسب مع سير العمل بعد موافقة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري في المركز الرئيسي.
- جميع الكميات الواردة في الكشف التقديري للمشروع هي تقديرية ويتم احتساب الكميات المنفذة وفق الواقع.
- يحق لفريق المياه في الهلال الأحمر العربي السوري الاستعانة إن رغب بالمهندسين المختصين من الجهة المستفيدة.
- يتم احتساب الكميات المنجزة وفق الواقع المنفذ في نهاية الأعمال.
- يلتزم المتعهد بمسؤوليته عن تقديم وإيصال كامل المواد اللازمة لإتمام العمل إلى الموقع والمكان المخصص لتنفيذ أعمال المشروع.
- على المتعهد الالتزام بكامل شروط العقد وعدم تعديل أو حذف أو إضافة أي بند دون الرجوع إلى الجهة المسؤولة وبطلب خطي من منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي).
- على المتعهد أن يقدم وعلى نفقته الخاصة مصدر الطاقة اللازم وكميات المياه اللازمة لتنفيذ أعماله المذكورة في العقد. وعليه أن يقدم المعدات المولدة للطاقة وأن يقدم التجهيزات اللازمة لها وبحيث تكون كافية لإتمام وتنفيذ العمل بشكل سليم ومقنع، وإذا كان هناك مجال للحصول على الطاقة الكهربائية من الشبكات العامة أو المياه من الجهات الحكومية فعلى المتعهد أن يتفاوض مع الجهات المسؤولة عنها لتحديد الشروط التي سيتم بموجبها تزويده بالكهرباء أو بالماء، وإن كل ما يترتب من نفقات لقاء ذلك بما فيها الخطوط المؤقتة للكهرباء أو التمديدات المؤقتة اللازمة للمياه اتقع على عاتق المتعهد.
- يقع على مسؤولية المتعهد تأمين سلامة العاملين والتجهيزات والتقيد بمبادئ الصحة والسلامة المهنية.
- لا يحق للمتعهد بالمطالبة بأي زيادة في الأسعار في حال تعديل في بعض المخططات إذا لزم الأمر وأدى ذلك إلى صعوبة في العمل.



- لا يقبل أي تحفظ أو اعتراض من قبل المتعهد على الدراسة المتعلقة بأي بند في العقد أو أية طريقة تنفيذ مقررة في الشرط بعد استلام موقع العمل.

- المؤهلات التي يشترط توفرها لدى المتعهد:

- يفضل أن يكون المتعهد قد سبق له أن تعهد ونفذ بنجاح مشاريع مماثلة من حيث الأهمية والتنوع وتعطى أفضلية خاصة لمن نفذ مشاريع ناجحة لصالح الهلال الأحمر العربي السوري.
- على المتعهد أن يؤمن على نفقته الإدارة الفنية لتنفيذ المشروع وأن يعين لهذه الغاية الكادر الفني في الورشة خلال ساعات العمل وأن يقدم المتعهد في عرضه السيرة الذاتية لهذا الكادر.
- البرنامج الزمني:

على المتعهد تقديم برنامج زمني خلال /7/ أيام من تاريخ أمر المباشرة يوضح فيه تسلسل تنفيذ الأعمال الواردة في جدول الكميات خلال مدة العقد.

- يجب أن يحوز هذا البرنامج على موافقة إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويعتبر ملزماً للمتعهد بعد تصديقه من إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.

- اختبار المواد:

سيكون المتعهد مسؤولاً عن كل اختبارات المواد والتجهيزات وحسب المواصفات وإجراء التجارب متضمناً تكاليف معدات الاختبار المنقولة لحقل العمل إن لزم التي يطلبها فريق المراقبة، وإدارة المنظمة الحق في طلب أي اختبار أثناء سير العمل وأن أي عيب أو خلل ناتج عن استخدام أية مواد أو تجهيزات غير مطابقة لمواصفات المشروع وملحقاته تقع على مسؤولية المتعهد.

- النماذج:

على المتعهد قبل المباشرة بالأعمال وبمدة كافية أن يقدم للإدارة عن طريق فريق المراقبة نماذج عن المواد المنوي استعمالها في التنفيذ بحيث تكون مطابقة للمواصفات والشروط وللإدارة الحق بقبولها أو رفضها كما لها الحق في فحصها في أي مخبر تريده على نفقة المتعهد - ترفض التجهيزات المخالفة للمواصفات الفنية المحددة.

- تقديم كادر فني:

- يقوم المتعهد بتأمين كادر فني لإدارة تنفيذ المشروع مكون من:
 - أ. مساعدين مهندسين مقيمين خبرة لا تقل عن عشرة سنوات خاصة في مجال إعادة تأهيل المنشآت المدنية والكهربائية وأن يقدم المتعهد في الذي سترسى عليه الأعتال السيرة الذاتية لهؤلاء الى إدارة المياه وإعادة التأهيل في المنظمة و أن يحوز على موافقتها.
 - ب- يتوجب على المتعهد الاستعانة بمختصين أعمال مدنية وأعمال كهرباء عند تنفيذ الأعمال.

إتقان العمل ودقة التنفيذ:

- ١- يجب أن تنفذ جميع الأعمال المطلوبة في هذا التعهد بشكل ينطبق على ما تستوجب المواصفات الفنية والمخططات إن وجدت وتعليمات فريق المراقبة بالتنسيق مع إدارة المنظمة من دقة فنية وإتقان في العمل وبما يتفق مع الأصول الفنية المتعارف عليها لتنفيذ مثل هذه الأعمال.

٢- إن الإدارة هي المسؤولة عن صحة التصميم المقدمة من قبلها من الوجهتين الفنية والحسابية ما لم تشير المواصفات الفنية أو المخططات إن وجدت إلى طلب تقديم بعض التصميمات التفصيلية من قبل المتعهد.

٣- لدى وجود أي خلاف بين المواصفات الفنية والمصورات إن وجدت يجري اعتماد ما هو ملحوظ على المخططات.

٤- يتوجب على المتعهد إصلاح جميع العيوب الناتجة عن أعمال التكسير في حال تسبب بها وإعادة تأهيلها ووضعها الأصلي وكل ما يلزم بحيث يتم إعادة السطوح كما كانت عليه بشكل فني ولا يحق له بالمطالبة بأي سعر إضافي لقاء ذلك فهي محملة على بنود العقد كاملة.

٥- يقع على عاتق المتعهد ومسؤوليته تسجيل وأخذ الأبعاد الدقيقة اللازمة لتكريب التجهيزات وأطوال الكابلات اللازمة حسب الواقع قبل توريدها.

٦- يجب أن يشمل العرض كافة المعلومات الفنية المطلوبة بشكل واضح والتي تحدد المواصفات الفنية الكاملة للتجهيزات والمواد المقدمة، إضافة إلى الكتالوجات والنشرات الفنية التي يكون مبيناً ومؤشراً عليها بشكل واضح وصريح المواد المعروضة ومواصفاتها، مع كافة الوثائق والشهادات المطلوبة

٧- يجب تقديم النشرات الفنية والكتالوجات والوثائق والشهادات مبيناً عليها بشكل واضح كافة المعلومات الفنية حسب ما هو وارد بدفتر المواصفات الفنية.

٨- يجب أن تكون كافة المواد والتجهيزات الداخلة في المشروع جديدة وغير مجددة مع بيان سنة الصنع بشكل واضح.

٩- على المتعهد أن يتفحص بحرص وانتباه ويتحقق من طبيعة المكان، وعلى المتعهد أن يدرس بانتباه المخططات إن وجدت وجميع الوثائق والتفاصيل وعليه أن يبلغ فريق المراقبة في حال وجود أي مشكلة وإلا يتحمل المسؤولية كاملة في حال تبليغها بعد استلام المشروع.

١٠- على المتعهد تأمين كافة الروافع اللازمة وكل التجهيزات التي تؤمن تنفيذ الأعمال وتأمين سلامة العمال وكل ما يلزم لتنفيذ بنود العقد كاملة.

١١- يتوجب على المتعهد إعداد المخططات التنفيذية التفصيلية shop-drawings وذلك للأعمال التي ذكر دفتر المواصفات الفنية للمشروع الحاجة إليها، ولا يسمح له بالتنفيذ ما لم يتم تقديمها واعتمادها من قبل فريق المراقبة والمركز الرئيسي.

١٢- على المتعهد تقديم نسخ عن النشرات الفنية لجميع المواد الذي سيقوم باستخدامها خلال المشروع

١٣- يجب على المتعهد الحصول على موافقة فريق المراقبة قبل استخدام المواد والتأكد من عدم انتهاء صلاحية المواد التي ستستخدم وأنها مازالت لديها الكفاءة المطلوبة.

١٤- على المتعهد أرشفة كافة الرسومات والمخططات التفصيلية والملفات الحاسوبية إن وجدت والصور قبل وبعد وخلال العمل على أقراص مضغوطة CD صحيحة خالية من الملاحظات وبالشكل المقبول لكامل الأعمال وكما تم تنفيذها وأن يتم تسليمها للمنظمة بعد انتهاء العمل وإن كلفة كامل هذا العمل تكون محملة على كل أسعار بنود العقد.

١٥- على المتعهد الحفاظ على المنشآت القائمة وعدم قطع الأشجار وإثارة الضجيج والغبار في مواقع العمل.

- حماية وتنظيف الورشة:

- على المتعهد اتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لعدم الإضرار بالأبنية وعدم القيام بأي أعمال تؤثر على السلامة الإنشائية لعناصر الأبنية القائمة وتأمين الورشات اللازمة لتغطية متطلبات أعمال المشروع لإنجازه ضمن المدة المحددة.

- على المتعهد بعد الانتهاء من جميع الأعمال وقبل الدعوة إلى الاستلام أن يقوم بتنظيف نواتج الأشغال موضوع التعهد وإزالة ما يمكن أن يكون قد علق من أثار الاسمنت أو غير ذلك من المواد في حال وجودها وعليه وأن يسلمها للمنظمة في حالة النظافة التامة.

- كما على المتعهد إزالة كافة الأنقاض وتصليح ما تسببه من أعطال بسبب الأعمال واتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لترحيل نواتج البناء مباشرة إلى المكبات العامة وكل تأخير في ذلك يستوجب الترحيل على حسابه.
- إن تأخر المتعهد عن القيام بهذه الموجبات يخول للمنظمة الحق بتنفيذ ذلك على حسابه وبالطريقة التي تراها مناسبة مهما بلغت التكاليف.
- يلتزم المتعهد باستخدام شارات الحماية اللازمة للحماية من المخاطر في كافة مواقع العمل وكذلك شارات الدلالة على تنفيذ أعمال المشروع من قبل منظمة الهلال الأحمر العربي السوري وفق توجيهات فريق المراقبة.
- يلتزم المتعهد على نفقته بوضع لافتات تبين اسم المشروع وشعار المنظمة وشعار الشركاء وكذلك الجهة المستفيدة.
- عند انتهاء العمل ينبغي على المتعهد إزالة وترحيل جميع المنشآت والمواد الفائضة وأن يقوم بإزالة أية نفايات وأوساخ من حول المنشآت والأبنية وأن يقوم بإبعاد جميع الأدوات والمعدات والآليات وعليه أن يقي موقع العمل نظيفاً وجاهزاً للاستلام من قبل فريق المراقبة ولجنة الاستلام المشكلة من فريق المتابعة من العاملين في الجهة المستفيدة المستفيدة من المشروع.

-تنفيذ الأشغال:

- إن الأشغال المطلوب تنفيذها في هذا الالتزام يجب أن تكون على مستوى عال من الإتقان ودقة التنفيذ لذلك يجب على المتعهد أن يأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار وأن يتخذ التدابير اللازمة لكي تكون الأعمال على المستوى المطلوب ومطابقة للمواصفات الفنية وذلك بانتقاء الأكفاء من الفنيين المعلمين والأخصائيين تحت مراقبة دقيقة من قبل رؤساء ورشة من ذوي الخبرة والكفاءة في تنفيذ أعمال التدعيم والبناء وإن فريق المراقبة لن يتساهل بأي انحراف عن شروط الالتزام لأي سبب من الأسباب ولن تقبل أي عمل لا يكون مستوفياً للشروط المطلوبة.
- يتم متابعة الأعمال بكافة مراحل العمل مع فريق المراقبة من ادارة المياه وإعادة التأهيل
- يحق لفريق المياه في المنظمة إجراء التعديل اللازم عند تركيب التجهيزات إن وجدت بما ينسجم مع الشروط والمواصفات الفنية المدرجة في العقد بعد الحصول على موافقة مدير ادارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي.
- يتم إعلام ادارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي عن موعد البدء بتنفيذ الأعمال المطلوبة في وقت مسبق لا يقل عن ٤٨/ ساعة من الموعد المتوقع ويتم التنسيق مع فريق المراقبة التابع لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري عند البدء بأعمال المشروع.
- يحق للجهة الطالبة للعروض إرسال أي استفسارات أو إيضاحات للعرض الفني في حال وجود أي لبس لاستكمال العرض الفني إن لزم الأمر.
- على المتعهد تقديم عرض في مفصل بالمواصفات الفنية للمواد المطلوبة وفق دفتر الشروط الفنية.
- يتوجب على المتعهد تأمين مكان مناسب لتخزين المواد المقدمة من قبله لصالح المشروع وفقاً لأفضل شروط التخزين وعلى نفقته الخاصة ويحق له التخزين في مستودعاته الخاصة أو المستودعات التابعة لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري إن وجدت، ويحق للمتعهد المطالبة بقيمة الإحضارات للمواد المخزنة في حال تم تسليمها إلى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بموجب محضر استلام سواء خزنت في مستودع المتعهد أو مستودع المنظمة.
- تقع مسؤولية تأمين كافة مستلزمات العمل من عمال وآليات ومواد وتجهيزات مع إيصالها إلى موقع العمل على عاتق المتعهد.
- يلتزم المتعهد بتنفيذ كافة مراحل المشروع ويحق للجهة الطالبة "في حال عدم التزام المتعهد بتنفيذ كامل مراحل العمل للمشروع" إلغاء كامل العقد دون أن يترتب عليها أي التزام حقوقي أو مالي وينفذ التبعي من المشروع على حساب المتعهد.



- يقوم المتعهد بتنفيذ كافة الأعمال الواردة في هذا المشروع بعناية تامة وفي حال إلحاق أي ضرر بالمرافق العامة أو المنشآت المجاورة ناتجة عن أعماله يلتزم المتعهد بإصلاح هذه الأضرار خلال مدة زمنية لا تتجاوز /٤٨/ ساعة من ساعة حدوث الضرر، وإلا سيقوم فريق المياه المختص بإصلاح الأضرار على نفقة المتعهد ووفق تكلفة المقدرة من ادارة المياه وإعادة التأهيل. كما يتوجب على المتعهد عدم القيام بأي أعمال تؤثر على السلامة الانشائية لعناصر البناء التي لم تتهدم و ابقت الدراسة عليها.
- في حال حدوث تعديل في المخططات أثناء التنفيذ على المتعهد تنزيل هذه التعديلات على المخططات التوثيقية as built drawings وتسليم نسخة كاملة منها إلى فريق المراقبة عند الانتهاء من المشروع بشكل ورقي بمقياس واضح وعلى CD.
- يتم التعاقد مع المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويتقاضى المتعهد كافة مستحقاته من المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري وذلك بموجب كشوفات جزئية مؤقتة مصدقة من منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي بموجب كشوفات فنية صادرة عن فريق المياه المختص ، ويتم تقديم الكشف النهائي بعد إصدار محضر الاستلام لكافة الأعمال مصدق من قبل فريق المياه المختص وإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي.
- يقوم فريق المراقبة التابع لإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بالمساعدة بتأمين الموافقات اللازمة لتسهيل تنفيذ المشروع إن أمكن ذلك.

إجراءات الدفع

- يتم تنظيم كشوفات فنية من قبل فريق المراقبة تشمل الأعمال المنجزة والإحضرارات في الموقع.
- يتم تسديد قيمة الكشوفات للمتعهد بموجب شيكات أو تحويلات مصرفية إلى حساب المتعهد في المصرف المحدد من قبله أو بموجب شيكات مصرفية صادرة من المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري لأمر المتعهد.
- يمنح المتعهد عند التعاقد سلفة بمقدار ٥٠% من المبلغ الإجمالي للعقد تحسم ٥٠% من كل كشف يقدمه المتعهد حتى نهاية العقد لقاء شيكات مصرفية صادرة عن المتعهد لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بنفس مبلغ السلفة، تعاد إليه لدى تقديمه الكشف النهائي وصدور محضر الاستلام موقع أصولاً من قبل فريق المراقبة وخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه اي تأخير غير مبرر.
- ويحق للمتعهد المطالبة بنسبة من قيمة الإحضرارات والمواد قبل تركيبها وعند وصولها إلى مواقع العمل أو إدخالها إلى مستودعات المنظمة أو مستودعات المتعهد ويعود تقدير نسبة قيمة الإحضرارات إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
- يتم حسم ٥٠% من قيمة الكشوفات المؤقتة المقدمة من قبل المتعهد كتوقيفات بعد التعاقد كضمان في حال حدوث أي تأخير في تنفيذ الأعمال غير مبرر أو طارئ خارج عن السيطرة أو أية مخالفة للشروط الفنية ولم يتم المتعهد بتدراكها ويعود تقدير ما ذكر إلى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري في المركز الرئيسي، تعاد إليه عند تقديمه الكشف النهائي وصدور محضر الاستلام موقع أصولاً من قبل فريق المراقبة والخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه اي تأخير غير مبرر.
- يجب أن تكون كافة الأعمال المنفذة ومواقع التركيبات وطرق التنفيذ موافقة لما هو وارد في وثائق العقد أو للتعليمات المكتوبة لفريق المراقبة.
- يقوم فريق المراقبة بمراجعة شاملة لكافة الأعمال المنجزة من المتعهد قبل إصدار الكتاب اللازم للإدارة لإشعارها بجاهزية أعمال المشروع للاستلام.
- يسدد الكشف النهائي من قبل منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بعد صدور محضر الاستلام من قبل فريق المراقبة.



- في حال إضافة أو تعديل أية مواصفة أو أي بند بدون الموافقة المسبقة من إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري لا يتم احتساب قيمتها ضمن أعمال العقد.

غرامات التأخير

يغرم المتعهد من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير غير مبرر بما يلي:

- خلال الخمسة عشر يوم الأولى بما قيمته ٠,٠٠٠,٠٠١ (واحد بالألف) عن كل يوم تأخير.
- خلال العشرة أيام التي تلي بما قيمته ٠,٠٠١ (واحد بالمئة) عن كل يوم تأخير.
- خلال الخمسة أيام التي تلي بما قيمته ٠,٠١٧ (واحد فاصلة سبعة بالمئة) عن كل يوم تأخير.

بحيث تبلغ مجموع غرامات التأخير في اليوم الثلاثون من التأخير غير المبرر بما قيمته ٢٠% من القيمة الإجمالية للعقد. وتحسم من مستحقات المتعهد ويتم فسخ العقد في اليوم الذي يليه وتقوم الإدارة بالتنفيذ على حساب المتعهد بالغاً ما بلغت الكلفة ويسقط للمتعهد أي حق له بالمطالبة بأي مبلغ مادي أو اللجوء الى القضاء اسقاطاً قطعياً نهائياً لا رجوع ولا نكول فيه. ويستثنى من ذلك الأمور الطارئة والخارجة عن السيطرة والتي يعود تقديرها وتبريرها لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري وتتم العودة إلى فقرة القوة القاهرة في العقد عند حدوث أمور جسيمة غير متوقعة.

على المتعهد أن يبلغ الإدارة بكتاب خطي يشرح فيه معوقات العمل المفاجئة المختلفة الخارجة عن إرادته أثناء التنفيذ والتي قد تسبب تأخير في مدة تنفيذ أي عمل أو تتطلب تأخير مبرر ولموعد التنفيذ لعمل ما من أجل تقدير هذه المدد واحتسابها أصولاً من قبل الإدارة لأخذها بعين الاعتبار أثناء دراسة مدة العقد ولن تكون الإدارة مسؤولة عن أي تأخر قد يقع فيه المتعهد في نهاية العقد دون تبليغها.

فترة الضمان

يضمن المتعهد المواد والأعمال المنفذة من قبله لمدة لا تقل عن ستة أشهر ميلادية من تاريخ الاستلام الأولي للمشروع وذلك للأعطال الناجمة عن سوء الصنع أو النقل أو التنزيل أو سوء التنفيذ أو التركيب أو سوء التشغيل الأولي وليس عن سوء الاستعمال أو بسبب تذبذب أو انقطاع التيار الكهربائي مع تقديم شيك تأمينات نهائية مقابل ذلك بقيمة (٥) % من قيمة الأعمال الكلية المنفذة عند إنجاز الاستلام الأولي وتقديم الكشف النهائي ويعاد اليه بعد انتهاء فترة الضمان وعدم ظهور أية ملاحظات تتعلق بتنفيذه للمشروع خلال تلك الفترة، أما في حال وجود ملاحظات تتعلق بتنفيذه للمشروع ولم يتم باستدراكها ستقوم الإدارة بتنفيذ تلك الملاحظات مباشرة وتحسم من قيمة التأمينات النهائية.

رئيس منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

المهندس خالد حبوباتي

